

اضافه و تغير الاضفاف لا يوجب تغير المضادات كالقديم تتصف باهتمام قبل الحادث و معاذ او بعد او بعد اذ افتى من غير تغير في ذات القديم فعلى تقدير كون المدح
 الحادث و معاذ او بعد او بعد اذ افتى من غير تغير في ذات القديم فعلى تقدير كون المدح
 اضافه لا يلزم من تغيره العلم تغير المضموم فضلا عن تغير ذاته على انك قد عرفت
 ان ذات الواجب هي مبدأ اكتشاف الاشياء بمنتهي من غير اتفاق اولى تفهم
 صفات المحكم عنده كنها كان يكشط عنده تعالى انما تفترى بالزمان لما ضيى به
 متغير ما به وانما بالزمان الحاضر و المستقبل وكذلك فالتغير في المحكم عنده ذات
 الباردة لانظر لـ الشمس او المرأة فانما باقى تبيان بحالها مع تبدل المتصورة والصورة
 وتغيرها بانفشه اقول **تشير** نظر من وجدها اولا فهو ما يدل على انه لم يحصل بها لحر حمر
 الزراع في هذه المسألة على فزعهم لشكواهم ولم يدرك مراهم بهم اصلاحا فانهم قالوا ان المحكم
 فهم بآياتهم الواجب لا علم بالجزئيات لم تغيره من حيث هى كذلك بل علم بالجزئيات
 الكندرية بطبعها الكندرية وعياتها المرسلة ولم يذكر داهيم علم بالجزئيات لمحبهة
 كما لعل العقول المحجرة على ما هو لظهور سببهم من ذهابهم في ترتيب صدورها عن الواجب
 جل مجده ومحبيه نقل عبارة شرح المقاصد بهذا و لم ينظر لـ المحكم عن العلامة الـ
 متصل بقوله الملزم **تشير** كذا و قال لاما من ان اللائق باصولهم ان الجزمي انما تفترى
 او تمشي بشيئع ان تعلق به علم الواجب بما يلزم في الاول من تغيره لعلم وفي اثنين
 من لا اتفاق اولى الالات الجهمانية وذلك كلاما جراهم الكندرية فانما تشكل دال لم يمكن
 متغيره في ذاتها و كالمصور والاعراض فانها متغيره وكالاجرام الكندرية الفاسقة فانها

تغيره ومتغيره واما ليس بمتغير ولا متغير كذلك الواجب ذات المجردات فلا تشتمل
 بل بحسب العلم على ما يقرره الحكماء من انه عالم بنature الذي هو مبدأ اللعنة الاول بالذات
 ولا شك ان كل منها جزء من القاعدة فلو نظر لم ما وقع في هذه المقدمة داون فخولة
 لا ينبع منها الدليل المغوص في كلامي وفي ثانية قوله العلم اما اضافة او صفة ذات اضافة
 مما تتبع في الاشاعرة وبعد عن مسلك الامانة والحكماء فيه كما هو تتحقق على ما مر سالقا
 مفصلا ففهم وبيانا قوله على انك قد عرفت ان ذات الواجب مبدأ انشاف
 الاشياء اه صين مسلك الحكماء بما يلى تفصيله فلا يكون ايراد عليهم اصلا ورابع
 الوجب ان لم يتأتى لى ربطا بجواب بالسؤال والاستدلال فليس في كلامه ما يصح
 ايا تكون قوله واجوابه براجاوبه فان العلم المتعال عن اختصاص الزمان والمكان لا يحيل
 تعلقه بالجزئيات لمتغير ولغير المتغير ولقد قلل هنا تحفظات المتكلمة الا شعرية ولغيرها
 المذكورة في شرح المقاصد من غير اعمال بصيرة ناقلة بين الحق والباطل مع حذف
 استفاضة في انقل بحسب صار الحكم غير مر بوطن بعضه بغضنه عبارة و العمدة في اتجاه
 الفلاسفة انه لو علم ان زيرا يدخل الدار فدا فذا دخل زيرا الدار في الغد فان تقييم العلم بحال
 يعني انه يعلم بان زيرا يدخل فدا فهو بحال كونه غير مطابق الواقع وان زال حسنه العلم
 باهنة دخل لزم تغيير العلم الاول من الوجود الى العدم والثانى من العدم الى الوجود وبهذا
 على القديم محال واجوابه من الجزئيات لا تتغير كذلك ذات الباري وصفاته تتحقق
 عند من ثبتها وكم ذات لعمول فلامتنا ولهما الدليل وخصوص الحكم بالبعض على ما يشير اليه

٦٩٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أباح في القواعد شرعيته دون تعقيبه بذاته واجوبتها بما هو مرتبط
بـهذا الاجتماع على هذا الوجه لا غير وأما صاحب عباد الإسلام ففي استفادة منه هذا الاجتماع
خذلت عنه قوله وتحقيقه كحكم بالبعض ونصارى الكلام خطأ كل ثم قوله وتحقيقه الحكم بالبعض
لرقة الدخل لعدم تعلقها بما عرفت كأنها حكم لم يغير عليهم القول بجمل الوجوب
عن بجزئيات مطابقها بما هو مخصوص بالجزئيات لمتغيره مع بطلانه في نفسه كما تلخوا في
هذا تحقيقه للعاصدة لتعقيبه كحكم لازمه لم ينسب إليهم هذا القول على سبيل التهديد ولا
لهذا الاجتماع المترافق لمصنعه بغيره ولو لأن ابطال زخارف السواقات واجواب
المشوشت المهوشات المذكورة في شرح المعاصره هنا لما يضيق الاوقات وكيف
لا يستسما بهامع كشف ما فيها وعليها من المغایط ولكن الا ذكرها وربما نصيحتها لاعظية
باول النظر فتدرك وتبصر ان الخوض في الاصول والتجزئيات السابقة مما يكفي
الاقتدار على دفاعها والسر الموقن

الفصل العاشر

في دراسة علم التفصيلى الراجبي

قد افاد لحقن الخفي في حوشيه على الجهات شرح لتجزء الحججه في علم التفصيلى الراجبي

عن غائية الامر لعله يصلح لاستثناء عذر الاحساس بـالجزئيات لمتغيره ولا عذر ذر بخي حلقة
بـالجزئيات على الاطلاق وهو ظاهره اد سيد محمد حسين

الذي هو عين ما اوجده في الخارج والمدارك الأربع مراتب أحد ما يعبر عنه بالقلم الفو
 وعقل في الشريعة وعقل الكل عن الصوفية وما يعقل عند الحكماء لقولهم الذي هو أول
 الخواتم حاضر ذاته منها هون في عند الواجب فنون علم تفضيلها على باقي الآراء
 وثانيها ما يعبر عنه في الشرعية بالدوح المحفوظ وباقيس الكل عند الصوفية فالدوح المحفوظ
 حاضر ذاته مما يفتقى في من صور الحكيمات عند الواجب الوجود فنون علم تفضيلها على باقي
 الآراء المعتبرتين للتشريع هما فقاوى الشهادات المحو والاشبات وهو القوى الجسامية
 بفتح فنون صور الحجريات الاصدقة وهي لقوس المنطبق في الاجرام العلوية والسفليه
 فنون القوى مما فيها من الفوائض حاضرة بما لها عند الواجب الوجود والبعض
 الموجودات الخارجية من الاجرام العلوية والسفليه داحوا اليها فانها بذواتها حاضرة
 عند الواجب الوجود في مرتبة الاصدقة وباقي صنف المكنات سوار كانت كلية
 جسمية وسوار كانت صوراً دراكية او موجودات عينية حاضرة بذواتها عند الواجب
 الوجود في مرتبة الاصدقة وهي علوم عبتسبار ومعلومات باعتباره على التحقيق المذكور
 يندفع الاشكالات الموردة على القول بأن العلم بالعمل يستلزم العلم بالمعمول منها ان لما
 كان في المعاشر الوجود لم يعلو الوجه على القول المذكور ان حضورها غير حضور معلومها فبحسب
 استلزم حضورها حضور لم يعلو فنون الحضور بالطريق الاراث امر في ذات العلوية
 كون ذاته قمة محلاً للكثرة وكونه فاعلاً وقابلاً لشيء واحد من جهة واحدة وموباً بالـ
 بطرق قيام معمولات بذواتها فلزم له مثل الافتراضيات وقد ثبت ببيانه او

بطرى آخر هو قيامها بأمر حسنه غير ذات الصلة فلا يكون صوراً عملية للصلة لأن حصور العلامات
 الغير ذاتية لا يكون عملاً ذاك الشيء ولو فرضتنيكون ذلك الأمر آلة لا ذاك الصلة
 وكان المحسن آلة لا ذاك لنفسه كان الواجب لذاته محسنة في ادراك المعلومات للـ
 الآلة فهو بطل ومنها أن تكون لعلم بالعزم متزناً للعلم بالمعلوم لزم هكذا تكون جميع الإيجادات
 الواجب مسوقة بالعلم فلزم التسلسل والانسجام في علم بمعلوم هو صين ذاته ثم ورد تبليغ
 حصور العلامات بغرض حضور المعلوم ما ان دفع به سؤال الأدل فبان يقال إن حصور المعلومات
 الموجودة في الأعيان بطرق قيامها بذلك أو لا يلزم مثلها فلما طرحت كلاماً يخفيه وأما
 حصور الصور الادركية سواء كانت صور المحسنات او صور لمعقولات فطرى حسنه
 فيما يهتم بحصنه حاضر بذاته الواجب ولا ينعد في ذلك فان الانسجام بالعلم
 من الامور التي تستوي المحسنة والمقبول اما حصوره لا ينعد ورح في احتياج الى
 بالذات الى معلوم في أمر آخر غير الحال كحصور الاعراض العلامات بآياته
 وما ان دفع الاشكال الثاني فبان يقال ان يريد بقوله ان العلم بالعلم ذاته
 متزناً للعلم بالمعلوم على جميع الإيجادات مخدود رفان القول لأن حصور العلامات معاشر
 كحصور معلومها إنما يصح في العلم التفصيلي وإن يريد بالعلم بالمعلوم العلم التفصيلي كان
 مسوغاً وان يريد بذلك القول ان غير ما يجلبه ذاته متزناً للعلم بالمعلوم سواه كان
 قبل الایجاد او معه لكن خطيئتك كل من علمي الاجمال وتفصيلي من العلم بالمعلوم ولا يلزم
 اين يكون جميع الایجادات مسوقة الا بالعلم الاجمالي فلما مخدود رفان يريد بان علم بالعلم
 ذاته العزم او العلم الاجمالي لم يلزم من تقدم العلم

بذاهنا متلزم للعلم التفضيـل بالـمـعـلـول حـسـنـاـ لاـيـحـاـ دـكـانـ صـحـيـحاـ بـلـاـ مـحـذـرـ رـأـوـلـاـ يـلـزـمـ مـكـافـئـ

لـعـلـمـ تـفـضـيـلـ لـذـيـ فـيـسـهـ بـلـزـمـ مـغـارـةـ عـلـمـهـ بـالـمـعـلـولـ الـعـلـمـ بـالـعـلـةـ عـلـىـ جـمـعـ الـإـيجـادـاتـ

كـلـامـهـ وـهـذـهـ الـمـرـاتـبـ الـأـرـبـعـةـ لـلـعـلـمـ تـفـضـيـلـ الـوـاجـبـ قـدـرـتـفـادـهـاـ مـنـ الـكـشـيـةـ الـخـفـيـةـ

سـيـدـ الـحـكـماـ فـيـ الـتـدـيـاتـ وـتـبـعـ الـفـاضـلـ الـهـرـوـيـ فـيـ حـوـرـشـيـهـ عـلـىـ الرـسـالـةـ الـهـطـبـيـةـ دـلـ

لـمـ يـصـرـ حـارـبـهـذـاـ أـقـلـ مـنـهـاـ لـكـنـ الـفـاضـلـ الـهـاـمـ صـاحـبـ عـمـاـ دـلـاـمـلـاـمـ قـالـ بـعـدـ نـقـلـ الـمـرـاتـبـ

الـأـرـبـعـةـ الـمـذـكـورـةـ لـلـعـلـمـ تـفـضـيـلـ الـوـاجـبـ قـوـلـ كـلـ مـحـمـمـ نـذـلـاـ سـخـلـوـمـ دـجـهـ صـوـابـ دـاـنـ طـمـيـنـ

جـمـعـ الـوـجـهـ صـاـبـاـضـيـ الـكـانـ عـنـ الصـادـقـ اـنـ شـدـلـمـيـنـ هـلـاـعـنـدـهـ مـلـطـعـ عـلـيـهـ اـحـدـاـ

مـنـ خـلـقـهـ وـعـلـمـاـنـبـدـهـ اـلـىـ مـلـاـكـتـهـ فـيـانـبـذـهـ اـلـىـ مـلـاـكـتـهـ وـرـسـلـهـ اـنـتـهـ اـلـيـنـاـ فـنـ هـنـاـشـتـ

تـعـدـ وـعـلـمـ شـعـائـرـ دـاـمـ تـفـضـيـلـ الـمـقـدـمـ فـلـاـ سـتـبـعـاـ دـلـاـسـبـيلـ اـلـىـ الـأـذـعـانـ پـاـيـضاـ

اهـتـيـ مـلـخـداـ اـقـوـلـ مـيـنـاـهـ عـلـىـ مـحـنـ تـعـنـدـهـ بـجـائـقـ لـفـلـسـقـ الـأـكـيـةـ وـالـأـفـنـدـهـ الـمـرـاتـبـ الـأـرـبـعـةـ

حـمـاطـقـ بـهـشـرـيـةـ لـهـطـرـةـ كـرـةـ بـعـدـ خـرـىـ بـالـفـاطـوـ عـبـارـاتـ مـخـلـقـةـ مـتـحـدـةـ لـمـعـنـ غـيـرـ

الـلـوـحـ دـعـتـلـمـ مـاـقـدـرـرـ وـكـثـرـ ذـكـرـهـ بـهـانـيـ الـكـتـابـ اـيـكـيـمـ وـالـخـبـارـ لـلـهـاـهـرـنـ فـلـعـلـهـ كـيـجـيـهـ

مـصـنـوـعـاـمـنـ خـشـبـ وـقـصـبـ كـمـيـوـهـمـ لـمـجـبـمـةـ تـحـشـيـةـ تـيـكـوـنـ تـيـوـهـمـ شـمـرـيـكـمـ كـاتـبـ الـلـوـحـ

أـخـبـشـيـ قـلـقـبـيـ بـقـوـةـ زـانـدـهـ مـحـكـمـةـ جـمـانـيـةـ وـمـلـ بـهـدـاـلـاـمـ اـبـطـيلـ اـلـادـمـاـمـ كـمـاـ حـقـقـهـ اـشـخـ

الـصـدـوقـ قـدـسـ سـرـهـ فـيـ الرـسـالـةـ الـأـعـقـادـاتـ وـغـيـرـهـ فـيـغـيـرـهـ وـكـذـاـلـيـسـتـرـبـ لـنـ

٥٧ وـبـأـضـافـهـ سـيـدـ الـحـكـماـ وـسـنـدـ الـفـقـهـاـ قـدـسـ سـرـهـ فـيـ الـقـبـيـسـ الـعـاـشـرـ مـنـ الـقـيـمـاتـ بـاـنـ الـرـاـوـيـاـنـ قـلـمـ وـمـاـ

يـطـرـونـ لـعـقولـ الـفـعـالـةـ وـلـعـقـلـ الـأـوـلـ وـلـجـمـعـ يـمـيـيـ وـالـلـوـحـ لـمـجـنـوـنـاـمـاـكـتـابـ جـوـلـيـنـظـامـ الـوـجـوـ وـالـعـقـلـ الـأـوـلـ

أكون الموجودات الحسينية صادرة عن معرفة لم في هذا المترتبة اليهم معاً كاسبيّ تغيير فلا
أدرى لم يتوصل عن هذا التحقيق الباقي وتحصيل الرشيق ونفيه عن الأذوه لأن فرسبل
الأذوه بـ «وأضنه» وأفلاطون الهراتي والبيهقي في آرائهم والحادي ثنا ابنه وكثيراً لكنه
والمراد لا دوار له بل أتساءل وقد يجيئ بعد كثيرون الدقائق في هذه المسألة قد يتدنى عن
عرض الاختصار وفصل في هذا العقد كفاية لا ولليابسات والله براته.

قول علیك السلام یافت در کل و تدر

لقد مضى مناطق من الباحثة والتحقيقات لم تعلمه سبأة الاقتصاد والقدرة
المجلد الأول من هذا الكتاب ولكن صلاته إلى زمان رسالة الاقتصاد
الاعتماد لراس سكتن وله تصويف حناب محمد الغزالى فرأى فيه انه افرط في خوض
الاقتصاد في اعتقاده الذي قد نسب إليه ولم يعلم في تقدمة خبرتيمار بالبعيرة
كافيته وفكرة شائعة من ادعاها عار تغطية في المقبول وتجذرها في المنسوب والباقي

لـ «قيمة حاشية صفحه تأمل لأشتمال على بصور لعلية في جميع الموجودات وكذا غيره في غيره من اعاظم
ملوكه فلا يمكن من الجامدين» ارجو تبديد محمد علی

العبارة

علی لفقول و الحکم بنیادی اذ لا سر لمن لم يقول كما سرراه ان شا الله في لفقول
 فعن لي ان نبی علیه السلام غیول آرائه و هن دعا به علی طرق الامروء فوج فی موضع من هذا
 الكتاب لسلام بحق الحکم مستور في محجب لا رتاب و يحتمل قوام المغالطات عن
 محجز الحقيقة على اول الاباب و الله المؤمن للصواب فهذا مطابع لطلع الاول
 اعلم انه قال في هذه المخواذه ثبتا ولا عموم قدرة الله على سائر المخلقات اذا او ما
 اى مسأله ايجروا له تدریی افعال قال الجبرة انكر و اقدرة العبد فلزمه انكاره
 التفرق بين حركة الرعد والحركة الاختيارية و لزمه ايجرا استحالة تحاليف لشرع
 ولم ينزله انكر و اقدرة الله بافعال العباد و زعموا ان جميع ما يصدر عنهم بايجرا عهم لا
 قدرة لغير علی افعالهم داعا لهم دير و عليه شنا عنوان غلطیتان احد هما انكار ما طبع
 عليه السلف اان لا خالق الا الله و الا ثانية نسبة الاختراع و بخلاف اى قدرة من
 لا يعلم مخلوقاته من الحركات فان الحركات التي يصدر من الان ان رسول عن عده بما
 و لفاصيلها و مقاديرها لم يكن عذنه خبره منه بالصهي يربالي الشدی فی فهذا
 باختياره مع عدم علم بغيره فالنظر لـ اهل الہمة كیف و فتوالرسد و درشحون
 لله اقصادی الاعقاد فانكر و المثلثین قالوا بقدرة حادثة العبد للتفرق بين الافعال
 الاختيارية والا ضطراریة لقدرة الشدی الحالقة لا فوارد لایلزم نسبة الحکم الى المخلوق
 و فعل الحالق عذنه ولو في بعض منتهی الماء و عليه من ساع توار و القادرین علی مقدورة
 واحد تخلیص عذنه بعد التحالفات العديدة والتعلفات الكثيرة المفترقة لـ تعطیل قدرة

العبد عن الاشرار مطلقاً وكون القدرة الالهية موشرة فيه فقط كمعنى لمجرد مقارنة القدرة الالهية
 للعقل وسماء كسباً بعدها واستدل بهوان كل ممكن تتعلق بقدرة الشهود كل حادث
 ممكن فعل العبد حادث فهو ممكن فعدم تتعلق قدرة العبد به حال ثم ان العذرا فـ
 ارا وتسكين يزال العبد واراد العبد تحركها فلا يخلو ما ان يوجد احركة وله تكون معملاً
 كلها لا يوجد في وعي اى اجتماع لحركة والسكن او الى انخلو عنها وانخلو عنها مع
 ان تفضي وجوب بطلان القدرتين اذا القدرة محض بها المقدور عنه تتحقق الارادة
 بقول محل ليس قدرة الشهود حجاً لكونها توقي لان تتعلق القدرة بحركة واحدة لافضل
 تتعلق القدرة الاخرى بها اذا كانت فانمرة القدرتين الاختراع وانما قوتها باقتداره
 على غيره ولولا نفع في لتفضيل هنا التساوي بما في هذا الاختراع هذا يحصل بواحدة قوله
 اولاً عجب كل العجب كييف لفظي العقاد اذا سخنت اى او عمار ما الاختيق له في نفس الامر
 فان القدرة الالهية اذا كانت مطلقة عن الاشرار في افعال العباد ومحصرة شائنة
 في الشدة فما الفرق بين المجرمة وبين هؤلاء القوم في المال وان يقولوا لما يفرق
 في المقال مع ان المجرمة ابغض لم يذكر بالنفس وجود القدرة الالهية فيها اذا لا فرق بينها
 فيلزم القساوس ان المذكوران في كجهة على نبذ الاعتقاد والبغض فلا يدرك ما دعاه له لانه
 التطويل الذي لا طائل تحيته اصلاً مثل هذا المذكرة الذي يوصل الى ان تمحى
 فيه على عقل ادراك التفرقة لضرورتها بين كثرة الاضيارة والاضطرار التي جعلت حتى
 عند العقول اطلاق اسم العقل ولم يحقول حاشا ثم حاشا مثل كذا وان لضميك الصبيان

على هذا طلاق على الا طلاق الا ان يقول على طريق بعثة ان يقول فاصرة عن
تنتقل المرء كسبى انا يدرك بالرشد والحكمة ممكنا يتبعوا الخداres في اعتماده وتأثيث
اذا عجزوا عن اشباعه وفهمه الا ان يكره المفاسى الى الحالات العجيبة واصحاف الادلة
الضرورية وسلب افعال القوى الطبيعية والنباتية والحيوانية والانسانية ما يحب ان
يدفعه العقد او يستنكره الفضل او بايجاز فمع اتخاذ هذه الاجراء ينعدم الوسيط
والاقصاد الذي يغترب بحقيقة في مسلكه وهو واضح فانهم

وثانيا العذر صور اقلياس كذا فعل العبد عادت وكل حادث ممكن فجعل العبد
ممكن وكل ممكن تعلق به قدرة الله العبد ممكن به قدرة الله فان اراد بالمكان في
ذلك وكل مكان تعلق به قدرة الله المكن من حيث هو مكان فاما يسلم اذا كان ذلك المكان
ما يستصلح لتعلق القدرة به الا فكم من مكان في نفسه متسع بغباء ومن الموانع والابعاد
اظاهر ان عدم الماء والارض واحياء الاموات واقامة الهراء وسائر
اهوال القيامت واحوالها مشدود في هذا الان لكنه لا يصلح لمعنى القدرة الاليمية فهو
من الموانع والاسباب العلوية والهزلية التي منها عدم مشيئة الله وارادة ارادة
الي مصالحة نظام الكلى والعنات الاليمية والاسرار الربانية ففي كل ايجوز ان لا تعلق قدرة الله
باعمال المخلوقين مع امكانها في نفسها الاستمرار محالات عجيبة ولقليله كابطال
النكبات الشرعية وتعطيل شبهة الانبياء والتصادم بغيرها بشروط العبايج وسلب
الصفات التزيمية الواجبية وغيرها ليس غير نقض للقدرة الاليمية بل بنها الاشياء

فبعدت تباعدت عن قابلية تعلق تلك القدرة العالية القدسيّة كما ان سلطانها
أجليل قادر على فعل كل نعم لكنه تباعد عن صلاحية تعلق قدرته ب المجال الشاذ
وتحوّل كل ذرّة إلى المحالات المعدّلة بذاتها مثل إيجاد شرك في بارعي والفرق بينها
في الشيّة والأشيّة مما لا يصح في تمثيل كمال الحسنى مع كون قدرة مقدّرة على عدم
وقوع تلك الأفعال إذا أراده وذلك بعد اضمحلابها السقمة عليه وذلك على إيجاد
شيء غيره ببابا وان راويل المكن المقيد بالوجود او احدهما فلان يخلو ما ان يكون بوجوه
او بلا واسطة على الثاني فلا شرط له يتعلق القدرة اللذة بلا واسطة يعني ما هي سمات
لعل من الأسباب الوسائل لصروفه تلبيته اليه تعالى في الأسلل الطوئية ولذلك
فيما يشير لحقوق بخفرى في حوششية على شرح التجبر ما يجدر بالمحاجة ثالثاً فعل صعب
او لا وجوب لفهم الثاني إنما شار من علم الواجب بالمعنى وجوب لفهم الأول إنما
شأن الأسباب الذي ينبع منها اختيار الفاعل لمنداقاً قال المهر في شرح رسالته لهم
فالذى ينبع من الأسباب الأولى وعلم أنها ليست بقدرة الفاعل واراداته يمكن
بالتجبر وهو يحيى شرح مطلع لأن بسبب التزبيب لفعل هو قدرة وارادته والذى ينبع
إلى بسبب التزبيب ينبع من الاختيار والتقويض وهو ينبع من صحيح مطلع لأن الفعل
لم يجعل ببابا كلها مقدرة واراداته لم يتحقق ما قال بعضهم بالتجبر والتقويض لكنه أمر
من أمرين يوافق ذلك ما قال بهنيار فان قيل هل لنا قدرة على فعل ام لا فلنـ ان
قدرة على فعل بالقياس الى الاصح دواما بالقياس الى الحال ظهير لنا قدرة الاعلى